ورقة عمل

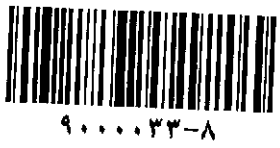

الأستاذ/ عبد الرحمن عبد القادر فقيه

بعنوان أوقاف الحرمين الشريفين

ورقة عمل مقدمة
لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية
الذي نظمته جامعة أم القرى
بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
مكة المكرمة شعبان ١٤٢٢هـ

أوقـاف الحرمين الشـريـفين

لا يخفى على الجميع مساهمة الوقف الخيري في صنع الحضارة الإسلامية بجميع مجالاتها: العمرانيـــة والعلمية والصحية والاجتماعية والاقتصادية، ولقد اهتم به المسلمون لأنه من أعظـــم القـــرب إلى الله تعالى؛ كما دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام:"إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثـــلاث: صدقـــة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه

لقد تكفل الوقف الخيري في العالم الإسلامي منذ قيام الدولة الإسلامية إلى قبيـــل إلغـــاء الخلافـــة الإسلامية في الآستانة بالإنفاق على التعليم والصحة، والبلديات، والتكافل الاجتماعي والمياه والزراعـة. وأوضح شاهد على ذلك أن الأجهزة الإدارية في عصر ازدهار الدولة العباسية بلغت ما يقـــرب مـــن ثلاثين جهازاً مركزياً، وأطلق عليها أسم (الدواوين) مثل ديوان الخراج، وديوان الجند، وديوان الجزيـــة، وديوان العشور إلخ... غير أنا لا نجد في هذه الدواوين المتعددة، ديواناً للتعليم أو ديوانـــاً للصحـــة، أو البلديات، أو التكافل الاجتماعي أو ديواناً للمساجد، أو الطرق والمواصلات أو المياه والزراعة، وسـبب غياب مثل هذه الدواوين أن الوقف الخيري قد تكفل بهذه الجوانب في المجتمعات الإســـلامية، وتـــولى الإنفاق عليها. وعندما تكفلت الدولة في المجتمعات المعاصرة بهذه الجوانب وأرهقت كاهلـــها بكـــثرة الإنفاق عليها، أثر ذلك على دور الأوقاف فأصبح هامشياً، ووضعت الدولة يدها على وارداته وشـئونه فضاعت كثير من الأوقاف، وتوقف الناس عن الوقف.

ومن الأمثلة التاريخية على ما كان للوقف من دور في تأمين مصادر للمياه: أوقاف عين زبيدة، الـــتي يرجع تاريخها إلى العصر العباسي الأول، حيث شحت المياه بمكة المكرمة، وتضرر أهلها، كما تضـــرر الحجاج أيضاً،وبلغ ذلك مسامع السيدة زبيدة بنت جعفر المنصور في سنة ١٧٤هـــ فأمرت، بـــإجراء عين حنين (الشرائع حالياً) في قنوات إلى مكة المكرمة، كما أمرت بإجراء عين وادي نعمان، لتصـل إلى عرفة، ثم إلى بئر عظيمة خلف منى، فتوفر الماء بمكة وبالمشاعر المقدسة. هذه السيدة البارة اجتـــهدت في إيصال الماء إلى أطهر بقعة على وجه الأرض منذ أكثر من ١٢٠٠ عام ووقفت لها الأوقـــاف، حـــتى أصبحت قدوة للآخرين، وأضاف المحسنون والمحسنات بعدها أوقافاً أخرى عليها من داخـــل المملكـــة وخارجها (فقيه، ١٤٢٠هـــ).

ولدينا اليوم نماذج رائعة للأوقاف التي يسرت لكثير من المؤسسات العلمية الضخمة الاستمرار في أداء رسالتها: كالأوقاف التي وقفت على الأزهر في مصر، وعلى الزيتونة في تونس، وعلى جامع القرويين في المغرب، وعلى المدرسة الصولتية ومدارس الفلاح في مكة المكرمة.

وقد عرضت في مشاركتي السابقة في (ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية) المنعقدة بمكة المكرمة في شوال ١٤٢٠هـ بعض مشكلات الوقف في المملكة والحلول المقترحة لها، وأبرزت عناية الواقفين بالحرمين الشريفين، والوضع الراهن للأوقاف بالأرقام، واقترحت أسلوبا ووسائل معاصرة لإدارة الأوقاف.

ووفقني الله تعالى إلى تقديم حل عملي لفك تجميد بعض أعيان الأوقاف بمكة المكرمة في مشروع شركة مكة للإنشاء والتعمير، حيث بارك الله تعالى في هذا المشروع وتضاعفت غلال الأوقاف عشرات الأضعاف.

الوقف على الحرمين الشريفين:

أولى الواقفون عناية خاصة بالحرمين الشريفين،فوقفوا على سكان مكة والمدينة وشئون الحرمين أوقافا جليلة، ونظرا لكثرة ما وقف على الحرمين عبر العصور، واتساع نطاق هذه الأوقاف حتى شملت جميع البلاد الإسلامية، ونظرا إلى أن كثيرا من هذه الأوقاف لم تأخذ حظها من الدراسة والتنقيب عن وثائقها وأعيانها، حيث لا تزال كثير من وثائق أوقاف الحرمين مودعة في خزائن حفظ الوثائق في كثير من البلاد الإسلامية (تركيا، سوريا، مصر، تونس، الجزائر، المغرب). لذلك فإن ما نشر منها يعد قليلا جدا وما يزال الباحثون المجتهدون يطلعون علينا كل حين بحقائق جديدة حول هذه الأوقاف.

وأعرض فيما يلي نماذج لما وقفه المحسنون على الحرمين الشريفين عبر العصور الإسلامية المختلفة:

أولا: نماذج من العصر العباسي:-

وقف الخليفة المقتدر العباسي جعفر بن محمد (المتوفى عام ٣٢٠هـ) الأراضي المحيطة ببغداد، وضياعا في الصحراء، خصص إيرادها السنوي - وهو حوالي مائة ألف دينار-للإنفاق على الحرمين الشريفين، وعلى الثغور الإسلامية.(فقيه، ١٤٢٠هـ)

وقف علي بن عيسى وزير المقتدر (المتوفى عام ٣٣٤هـ) أوقافا كثيرة من ضياع السلطان، وأفرد لها ديوانا خاصا أسماه (ديوان البر)، جعل حاصله لإصلاح الثغور والحرمين الشريفين. (فقيه، ١٤٢٠هـ).

ثانيا: نماذج من العصر الأيوبي، والمملوكي:-

ومن المعروف أن الوقف على الحرمين قد ذاع وانتشر في عصر المماليك، وآل عثمان، في جميع أقطار العالم الإسلامي، وخاصة في مصر والشام، فقد وصلتنا عشرات الوثائق التي أصدرها السلاطين والأمراء والباشوات وغيرهم من مشاهير الرجال والنساء، ومنها وثائق لأوقاف على الحرمين الشريفين، حتى أنه قل أن تجد وثيقة وقفية على جهة من جهات البر إلا وللحرمين منها نصيب. (إبراهيم، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م)

وفي زمن الأيوبيين والمماليك صار للأوقاف ثلاثة دواوين، الأول: للأوقاف الأهلية، والثاني لأوقاف المساجد، والثالث: لأوقاف الحرمين الشريفين، وجهات البر الأخرى (الدوري، ١٩٩٦م).

وقف الوزير الصالح طلائع بن رزيك، بعض أراض بقرية (بلقس) وغيرها بالقليوبية في مصر على الأشراف الحسنيين والحسينين في كل من مكة والمدينة بعد شرائها من ماله الخاص من بيت مال المسلمين زمن الخليفة الفاطمي (الفائز بأمر الله). (ابراهيم، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م).

وقف السلطان صلاح الدين الأيوبي — رحمه الله تعالى (المتوفى ٥٨٩هـ،١١٩٣م) — كثيرا من الأراضي في صعيد مصر، ومن ريعها كان يحمل القمح سنويا إلى جده تعويضا لأمير مكة بعد أن طلب منه إسقاط المكس عن الحجاج، (والمكس: الضريبة يأخذها الوالي ممن يدخل مكة من التجار والحجاج والمعتمرين جمع مكوس، المعجم الوسيط)، وكذلك للمجاورين والفقراء بالحرمين وبخاصة الحرم النبوي الشريف. (إبراهيم،١٣٩٧ هـ، ١٩٧٧م).

* وقف السلطان محمد بن قلاوون (المتوفى ٧٤١هـ، ١٣٤٠م) والملك الصالح إسماعيل بن الملك الناصربن قلاوون المتوفى سنة ٧٤٦هـ، ١٣٤٥م) كثيرا من العقارات من أراضي ومبان في مصر والشام على الأماكن المقدسة والحرمين الشريفين، ودلت على ذلك وثائق إرشيف الأوقاف والمحكمة الشرعية بالقاهرة رقم (٢٥،٣١) (إبراهيم، ١٣٧٩هـ ، ١٩٧٧م).

* وقف السلطان الأشرف شعبان (المتوفى ٧٧٨ هـ، ١٣٧٦م) أوقافا ضمنها وثيقة مؤرخة في الثالث من جمادى الآخرة عام ٧٧٧هـ (انظر ملحق ١) - وهي مفقودة الافتتاحية - ويبلغ طول المتبقي منها(٤٠ مترا تقريبا)، كما روته المصادر التاريخية، احتوت على تحديد للمواضع والأعيان الموقوفة، وطرق صرف ريع الوقف. فقد أوقف السلطان الأشرف على الحرمين: عشر قرى كاملة من قرى سوريا والأردن وفلسطين، وهذه القرى هي:

١- قرية لم يتمكن المحقق من معرفة اسمها نظرا لتلف أجزاء من الورقات من الوثيقة التي تحدثت عن القرية الأولى وحدودها، (القحطاني،ص ٦٥).

٢- قرية أدر: وهي الآن إحدى قرى الأردن شمال شرقي الكرك، وورد أسمها في الخرائط المعاصرة باسم (أدير) (القحطاني، ص ٦٦).

٣- قرية (ساسكون) من أعمال حماة المحروسة، وتسمى حاليا(قرية نور الظلمات)

٤- قرية (عين حارا) من أعمال حلب من قرى جبل سمعان وتسمى الآن (عنجرة) على بعد ثلاثين كيلو متر غرب مدينة حلب، وتتبع لناحية كفر نبل في منطقة المعرة.

٥- قرية (أرمنا) من عمل معرة النعمان التابعة لمحافظة حلب.

٦- قرية (فرعتا) من قرى فلسطين تقع شرقي مدينة نابلس.

٧- قرية (شيخ الحديد) تتبع ناحية عند ريس في منطقة عفرين التابعة لمحافظة حلب.

٨- قرية (معرة حطاط) من عمل معرة النعمان في سوريا.

٩- قرية (كورين) تابعة لناحية مركز أريحا من محافظة إدلب في سوريا.

١٠- قرية (جيلان)إلى الشمال من حلب على بعد ١٥ كم.

١١- كما وقف بستان كرك الشوبك وحماما بالكرك، تبلغ مساحة هذه القرى حوالي ١٠,٤٦٥كم^{٢}. وتشمل الأراضي والمشاتي والمصايف والدور والجباب والصهاريج والمساجد والمقابر خلا ما استثنى منها. ويقدر ريع أوقاف السلطان الأشرف شعبان بمبلغ مائتين وخمسة عشر ألف درهم، توزع على الأوجه التالية:

١- الصرف في مكة والمدينة المنورة:

حددت أوجه الصرف في مكة المكرمة والمدينة المنورة ابتداء من أميرهما إلى رواتب العاملين بالحرمين وغيرهم وما خصص للعمارة والصيانة على النحو التالي:

أمير مكة والمدينة بشرط ألا يتناولا شيئا من المكوس سواء على الحاج أو المقيم أو الزائر أو ما يباع بأسواق مكة من مأكول أو مشروب أو المزروعات المختلفة.. إلخ.

القراء للقرآن الكريم أو قراء السنة النبوية والمدرسون للمذاهب الأربعة والمؤدبون والأئمة والمؤذنون والقضاة والمشائخ وسدنة الكعبة ومباشروا عمارة الحرم.

أصحاب الوظائف الدنيا من الخدم والسقائين، ومنظفي الحرم من الهوام والحشرات، والبوابين والكناسين.

كما خصص جزء من ريع الأوقاف للصرف على النفقات الخيرية ككسوة الفقراء والأطفال وتكاليف الدفن والصدقات.

خصص أيضا بعض الريع لينفق على المارستان والميضأة في مكة المكرمة والمزارات في المدينة المنورة.

٢- الصرف لتوفير الماء في طريق الحج وتأمينها:

كما خصص السلطان الأشرف جانبا من ريع أوقافه لتوفير الماء في طريق الحج بين مكة والمدينة أو في الطريق البري بينهما وبين مصر والشام. يصرف الريع المخصص لهذا البند لمشايخ العيون وأصحاب الآبار والحراس كما يصرف جزء من الريع لفرسان الحراسة الذين يؤمنون طريق الحج من مهاجمة الأعداء.

٣- صرف ما تبقى من الريع على نفسه في حياته و على ذريته ذ كورا وإناثا وكذلك على عتقائه (القحطاني، ١٩٩٤م).

* ومن سلاطين المماليك الذين وقفوا أوقافا عظيمة على الحرمين الشريفين نذكر: الظاهر برقوق (المتوفى سنة ٨٠١هـ، ١٣٩٨م) وابنه فرج، والأشرف برسباي (المتوفى ٨٤١هـ، ١٤٣٧م)، وقايتباي (المتوفى ٩٠١هـ، ١٤٥٩م). ووثائق أوقاف هؤلاء السلاطين ما تزال محفوظة في كل من:

الأرشيف التاريخي لوزارة الأوقاف المصرية، ومحكمة الأحوال الشخصية ودار الوثائق التاريخية القومية بالقاهرة (إبراهيم، ١٣٧٧هـ- ١٩٧٧م).

ثالثا: نماذج من العصر العثماني:

١- وقف الدشيشة الكبرى:

(الدشيشة في الأصل حساء يصنع من بر مدقوق لاطعام أهالي الحرمين)، (رمضان ١٣٧٧هـ - ١٩٧٩م) ويرجح أن يكون السلطان (جقمق المتوفى ٨٥٧ هـ / ١٤٣٥م) هو أول من أسس هذا الوقف ثم أضاف إلى هذا الوقف (السلطان قايتباي المحمودي، (ت: ٩٠١ هـ / ١٤٥٩م) مجموعة من القرى والوكالات وظل السلاطين من بعد كلما جاء سلطان أضاف إليها أوقافا جديدة، فأضاف إليها السلطان العثماني سليم الأول العديد من القرى والضياع، وسار على نهجه خليفته سليمان القانوني، الذي تعددت خيراته وصدقاته على الحرمين وبلغ ريع ما أضاف من أوقاف إلى وقف الدشيشة ألفا إردب (الإردب: ميكال ضخم يساوي ٢٤ صاعا، المعجم الوسيط، والقاموس المحيط) لأهالي المدينة المنورة، وثلاثة آلاف إردب لأهالي مكة المكرمة، ثم جاء السلطان مراد الثالث فأضاف عام ٩٩١هـ ١٥٨٣م عددا آخر من الضياع والمزارع.

ويعتبر وقف الدشيشة أكبر وأضخم ما وقف على الحرمين، حيث ضم هذا الوقف ما يقرب من خمسين قرية (البيومي ١٤٢١هـ ٢٠٠١م) إضافة إلى عدد من الحوانيت، والوكائل، وبعض الأسواق من أهمها سوق بالسويس يسمى سوق الدشيشة. وقد بلغ محصول وقف الدشيشة الكبرى سنة ٩٩١هـ / ١٥٨٣م عشرة آلاف إردب من الحبوب، وبلغ محصول وقف الدشيشة الصغرى - التي أضافها السلطان مراد الثالث - ستة آلاف إردب بالإضافة إلى مبلغ مالي كبير (البيومي ١٤٢١هـ ٢٠٠١م)

٢ - أوقاف كسوة الكعبة:

أهتم الخلفاء والسلاطين بكسوة الكعبة كل عام وكانت نفقات هذه الكسوة من أموال الخلفاء والسلاطين، في الغالب، ولعل أول من وقف على كسوة الكعبة:

السلطان الصالح إسماعيل بن محمد بن قلاون حيث اشترى قرية يقال لها (سندبيس) في طرف

القليوبية مما يلي القاهرة ووقفها لأن تكسى منها الكعبة كل سنة - وتكسى الحجرة النبوية كل خمس سنوات. ثم وقف السلطان سليمان بن السلطان سليم العثماني سنة ٩٤٧هـ قرى أخرى ليصبح عددها عشر (الدقن، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م).

وذكر الأستاذ أحمد السباعي في كتابة تاريخ مكة ص٥٥٠ أسماء هذه القرى ومواقعها نقلا عن كتاب (المحمل والحج) للأستاذ يوسف أحمد (١٣٥٦هـ، ١٩٣٧م)، وينقل عنه قوله:

(رجوت حضرة صديقي المؤرخ البحاثة صاحب العزة محمود رمزي بك المفتش بالمالية سابقا، أن يبحث عن أسماء القرى العشر الواردة في الوقفية (وقفية السلطان سليمان على كسوة الكعبة)

وهل هي موجودة إلى الآن كلها أو بعضها، وهل تغيرت الأسماء فتفضل علي بهذا البيان ... انظر الجدول رقم (١).

٣- وثائق الصرة في مصر على الحرمين الشريفين:

ومن الأهمية بمكان: أن نذكر وثائق الصرة الشريفة (وهي الأموال التي كانت تجمع كل عام من أوقاف الحرمين وتوضع أموال كل وقف في صرة ويكتب محضر في محتويات هذه الصرة وعليه الأختام والشهود وترسل مع أمير المحمل للحرمين)، وما احتوته تلك الوثائق: وهي وثائق لمخصصات الحرمين في مصر إبان العصر العثماني، وهي مسجلة في سجلات محفوظة كوديعة إرشيفية ضمن مخطوطات مصلحة التوثيق والشهر العقاري بالقاهرة التابعة لوزارة العدل المصرية. وهذه السجلات عبارة عن نوعين:

النوع الأول: - ويتعلق بوثائق الصرة الشريفة - أي الأموال التي كانت ترسل كل عام من مصر إلى أهالي الحرمين، وتوجد تلك الوثائق مسجلة في سجلات الديوان العالي، والتي كانت تتبع والي مصر في العهد العثماني.

جدول رقم (١): بيان بأوقاف الكعبة

١	بيسوس	هي القرية التي تعرف اليوم باسم باسوس بمركز قليوب مدينة القليوبة
٢	أبو الغيث	تعرف باسم الغيط بالمركز المذكور
٣	حوض بقمص	هو الحوض الذي يعرف اليوم باسم حوض بقيس بأراضي ناحية مرصفا بمركز بنها بمديرية القليوبة.
٤	سلكة	هي اليوم إحدى قرى مركز المنصورة بمديرية الدقلهية.
٥	سرو بجنجة	صوابه سر بجحه وهي القرية التي تعرف اليوم باسم"السرور"بمركز فارسكور بمديرية الدقهلية
٦	قريش الحجر	هي القرية التي تعرف اليوم باسم"أويش الحجر"بمركز المنصورة بمديرية الدقليهية.
٧	منايل وكوم رحان	هي القرية التي تعرف اليوم باسم المنايل بمركز شبين القناطير بمديرية القليوبية
٨	بجام	هي اليوم إحدى قرى مأمورية ضواحي مصر
٩	منية النصارى	هي القرية التي تعرف اليوم باسم منية النصر بمركز دكرنس بمديرية الدقليهية
١٠	بطاليا	بالبحث لم يجد بين أسماء البلاد المصرية قديمها وحديثها قرية بهذا الاسم وانما يوجد اسم قريب منه وهو طماليا إحدى قرى مركز أشمون بمديرية المنوفية كما أنه كان يوجد قديما قرية اسمها بتالي بولاية الغربية و لم أستدل على موقعها وعلى كل حال فهاتان القريتان هما خلاف قرية بطاليا المذكورة في الحج بأنها ولاية الشرقية. إهـ

النوع الثاني: – يتعلق بموارد ومصادر أموال الصرة في مصر، ونعني بها وثائق أوقاف الحرمين، وتوجد تلك الوثائق مسجلة في سجلات المحاكم المصرية إبان العصر العثماني.

ولابد من التنويه هنا إلى أن هذه الوثائق هي أثر تاريخي طالما أهمل في زوايا النسيان وتركت محتوياته دون اطلاع على الرغم من تنقلها في خزائن المحفوظات المصرية منذ العصر العثماني وحتى الآن، وقد آن الآوان لكشف الستار عنها، ونشرها قبل أن تعدو عليها عوادي الدهر، من حرق أو نهب أو ضياع، فتكون الخسارة لا سمح الله – عند ذلك فادحة.

وهذه الوثائق بنوعيها مهمة لمن يتعرضون للكتابة عن تاريخ الحرمين، وعناية المسلمين بهما. وإن من يريد التعرف على أوقاف الحرمين والبحث عنها فلا بد له من الرجوع إليها والاعتماد عليها. (رمضان، ١٣٩٧هـ)

وتبدأ وثائق الصرة من عام ١١٥٤هـ (١٧٤١م) وتنتهي في عام (١٢٢٨هـ)، (١٨١٣م) حيث استولى محمد علي باشا على أوقاف مصر كلها في ذلك العام وأدخل ريع أوقاف الحرمين إلى خزينة الرزنامة المصرية غير أنه أستمر في إرسال الصرة حتى عام ١٢٧٣هـ-١٨٥٦م. (رمضان، ١٣٩٧هـ) (وانظر ملحق: ٥)

٤– وقف الخاصكية القديم – وهو من العصر المملوكي –:

والخاصكية (جماعة يلازمون السلطان في صولاته وجولاته، وهم يسوقون المحمل، ويجرون المهمات الشريفة) ولا يعرف على وجه اليقين من أنشأ هذا الوقف. وبلغ ريعه خلال القرن الحادي عشر مبلغا قدره عشرة أكياس من الفضة، وفي القرن الثاني عشر بلغ إيراده (١٢٥٥٠٠٠) نصف فضة ديواني عددية لأهالي الحرمين، ما هو لأهل مكة ٦٠٠,٠٠٠ نصف فضة ديواني، وما هو لأهل المدينة ٦٥,٠٠٠ نصف فضة ديواني. (هكذا ورد الرقم في الأصل،بيومي، ١٤٢١هـ ص٧٥ ولعل الرقم الثاني هو ٦٥٠,٠٠٠).

٥– وقف الحرمين الشريفين،، أنشأه أحد السلاطين السلاجقة، وقد أقر هذا الوقف السلطان سليم العثماني، ويرجح أن يكون وقف الحرمين مجموعة من الأوقاف تندرج تحت (ديوان الحرمين الشريفين). وقد بلغ إيراد هذا الوقف في القرن الثاني عشر الهجري ١١٤٥هـ ١٧٣٢م) (٤٥٥٨٤٢)

نصف فضة، وتعادل من الأكياس ٨ أكياس. وكان له ديوان خاص، وناظر خاص يسمى (ناظر الحرمين الشريفين) (البيومي ١٤٢١هـ ٢٠٠١م)

٦- أوقاف السلطان سليمان القانوني، وله وقفان.

الأول: على كسوة الكعبة كما سبق

الثاني: على أهالي الحرمين. وتتمثل في مجموعة من القرى أوقفها وضمها إلى وقف الدشيشة الكبرى،.

٧- وقف المحمدية: نسبة إلى السلطان محمد الذي تولى من الفترة ١٠٠٣ - ١٠١٢ وقد أنشأ عدة مبرات، منها تكية بظاهر المدينة المنورة، أوقف عليها مجموعة من القرى بلغ عددها تسع وعشرون قرية وبلغ ما يرسل منها من الحبوب ٩٩٠٠ إردبا، ومن الأموال (٥٦٠٤) كسيا مصريا وكسورا مثلما كان ذلك في سنة ١١٥٥هـ (البيومي - ١٤٢١)

٨ - وقف السلطان محمود (١١٤٣هـ، ١١٦٨هـ) وكان يرسل من هذا الوقف - كما أفادت وثائق سجلات الديوان العالي - (١٣٥٠٠٠) نصف فضية ديوانية إلى الحرمين الشريفين. (البيومي: ١٤٢١هـ)

٩ - وقف السلطان مصطفى (المتوفى ١٠٣٢هـ، ١٦٢٢م) ومقدار ما كان يرسل منه للحرمين كل عام (١٥٠٠٠) نصف من الفضة. (البيومي، ١٤٢١ هـ)

١٠ - أوقاف الأمراء والأعيان، ومنهم:

* وقف على باشا السبكي (المتوفى ٩٦٧هـ، ١٥٥٩م).

* وقف اسكندر باشا - (قدم مصر عام ٩٦٣هـ - ١٥٥٥م وقف مبالغ نقدية تذهب إلى الحرمين (وثيقة اسكندر باشا، حجة رقم ٩١٨ص٩٧ إرشيف وزارة الأوقاف). (البيومي، ١٤٢هـ).

* وقف سنان باشا (كانت ولايته من سنة ٩٧٥هـ / ١٥٦٧م - إلى ٩٧٦هـ / ١٥٦٨م).

* وقف بشير أغا.

* وقف عبد الرحمن كتخدا.

* وقف محمد طابان باشا. (البيومي، ١٤٢١هـ)

١١ ـ أوقاف نساء السلاطين (من الزوجات والأمهات) فقد وقفوا أوقافا ضخمة ومنها:

– وقف والدة السلاطين: وكان وقفا ضخما وقفته والدة السلطان سليم الثاني وزوجة السلطان سليمان القانوني (٩٥٦هـ / ١٥٤٩م) وكان وقفا متنوعا من:الأراضي الزراعية، والمباني، وسفينتان. (البيومي، ١٤٢١هـ)

– وقف السيدة عائشة والدة السلطان مرادخان (الخاصكية المستجدة) (١٠٣٦هـ/ ١٦٢٦) حيث وقفت على الحرمين الشريفين مجموعة ضخمة من الأراضي

(بيومي، ١٤٢١هـ /٢٠٠١م).

– وقف خاتون – وكان يرسل من وقفها إلى الحرمين (٩٣٠٧) نصف فضة في سنة (١٢٠٩هـ/ ١٧٩٤م) وكان لهذا الوقف إدارة مستقلة (بيومي، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م).

١٢ – الأوقاف على الحرمين في اليمن:

والوقف على الحرمين الشريفين في اليمن كان متسعا، ولا يوجد مخلاف من مخاليف اليمن (المخلاف: الكورة، وهي كالمديرية، أو المنطقة أو المحافظة في الاصطلاح الحديث جمع مخاليف. المعجم الوسيط) إلا وفيه وقف للحرمين، وأكثر هذه الأوقاف في لواء تهامة، ولاسيما في قضاء زبيد، وكذلك في لواء إب، وكان لهذه الأوقاف إدارة مستقلة عن سائر الأوقاف الأخرى، أنشأها الإمام يحيى بن محمد حميد الدين، وعين لها ناظرا، وكان نظار الأوقاف في ألوية اليمن وأقضيته ونواحيه يجمعون أثمان حاصلات أوقاف الحرمين في نواحيهم، ثم يرسلونها إلى ناظر أوقاف الحرمين في صنعاء، وترسل سنويا إلى إدارة الحرمين، بيد أن حاصلات هذه الأوقاف انقطع إرسالها إلى الحرمين (الأكوع، ١٩٩٦م).

١٣ – أوقاف مدينة صيدا على الحرمين الشريفين:

و خصص الدكتور غسان منير ستو في بحثه المقدم لندوة الوقف الإسلامي سنة ١٩٩٧م فصلا ذكر فيه قائمة من الأوقاف على الحرمين في مدينة صيدا، مثل وقف أحمد باشا، ويتضمن عددا من الأراضي والساحات والمخازن، وكذلك وقف مصطفى بك، ووقف أحمد آغا رستم، ووقف السيد صالح التقشي، وأوقاف أخرى متفرقة (سنة، ١٩٩٧م).

١٤- الأوقاف على الحرمين في تونس:

وذكر التليلي العجيلي في كتابه (أوقاف الحرمين الشريفين في البلاد التونسية) ما توصل إليه الفريق الذي شكل برئاسته وبجهد شخصي لحصر أوقاف الحرمين في البلاد التونسية من الأراضي والمباني التي وقفت على الحرمين، وكان عمل اللجنة محصورا في دراسة وثائق أوقاف الحرمين من الفترة (١٧٣١م - ١٨٨١م) وتطبيقها على الواقع ويعتبر هذا العمل الذي بدئ به عام ١٩٩٠ - واستغرق عدة سنوات من العمل المتواصل- جهدا مشكورا وخطوة رائدة لكل من يريد أن ينقب عن أوقاف الحرمين في أي من البلاد الإسلامية (العجيلي، ١٩٩٨). (وانظر ملحق: ٤)

١٥- الأوقاف على الحرمين في الجزائر:

ونشير أخيرا إلى سجلات أرشيف الجزائر وما ورد فيها تحت عنوان (مداخيل الحرمين الشريفين) و (شركة الحرمين الشريفين). حيث قدر قنصل فرنسا عام ١٨٣٧م عدد أحباس هذه المؤسسة بحوالي ١٥٥٨ عقارا وهي بذلك تعادل ٤/٣ مجموع العقارات المحبسة في الجزائر المدينة والتي قدرت مداخيلها عام ١٨٣٧م بقيمة: ١٤٣٢٢٣ فرنكا. (بن حموش ١٩٩٧م)

هذه نماذج مما وقفه السلاطين والأمراء والنساء الفاضلات على الحرمين الشريفين، وغيره مما- لم نرد على ذكره - كثير يصعب حصره.

ومما يجدر ذكره أن كثيرا من الأوقاف الأهلية - كان الواقفون ينصون في حجج أوقافها على أيلولة تلك الأوقاف إلى الحرمين الشريفين في حال انقراض ذريتهم.

إن هذه الصور المشرقة والمشرفة للأوقاف التي تحفظها لنا كتب التاريخ الإسلامي تدفع المرء إلى مقارنة واقع الأوقاف الخيرية حاليا بالعالم الإسلامي وبما كانت عليه في ماضيها المجيد وتجعلنا نتساءل لماذا ضعف وتعكر ماء هذا النبع الذي أراد له الواقفون أن يؤدي دوره في مواساة المحرومين والضعفاء وتنمية المجتمع بجميع جوانبه.

الاستيلاء على الأوقاف:

إن هذه الأوقاف الخيرية أمانة لآبائنا وأسلافنا يتحملها المجتمع الإسلامي كله وكل فرد منا مسؤول عنها أمام الله تعالى بقدر ما يستطيع ولا يخفى على الجميع أن كثيرا من هذه الأوقاف قد اغتصبت

وتحولت إلى أملاك شخصية أو استولى البعض عليها وعلى غلاتها وتصرف فيـــها إلى غـــير مـــا أراد الواقف، وقد ذكر الإمام محمد أبو زهرة في كتابه (محاضرات في الوقف) أنه قد وجد من أمراء مصـــر وحكامها من استهدف الأوقاف وأخذ يستولي عليها ويضع يده عليها بحجة أنها مملوكة، واتخذ بعـــض الولاة من جواز استبدال الأوقاف طريقا للاستيلاء عليها باسم استبدالها، وقد عاونهم على ذلك بعـــض فسقة القضاة والشهود، حصل هذا في القرنين السابع والثامن الهجريين وما بعدهما، وبذلـــك صـــارت الأوقاف نهبا مقسوما، ولقد كان لذلك أثره في الفقهاء الذين عاصروا أشباه هؤلاء الأمراء والحكـــام، فمنهم من شدد في الفتوى و صعب طريقه، ومنهم من أكثر من النكير علـــى فعـــل الظـــالمين (أبـــو زهرة،١٩٧٢م).

اهتمام حكومة المملكة العربية السعودية بأوقاف الحرمين الشريفين:

لقد اهتم مؤسس المملكة العربية السعودية الملك عبد العزيز – رحمه الله – من الأيام الأولى لقيـــام المملكة بأوقاف الحرمين الشريفين – فلقد قام بعض الفضلاء من أهل الحرمين وبتشجيع من جلالتـــه بإنشاء أول جمعية للمطالبة بأوقاف الحرمين في جميع أنحاء العالم باسم"جمعية المطالبة بأوقاف الحرمـــين الشريفين". ونشـــر نظـــام الجمعيـــة بجريـــدة أم القـــرى الرسميـــة بتـــاريخ ١٣٥٠/١٢/٢٣هـــ الموافق١٩٣٢/٤/٢٩م. (ملحق ٢).

لقد اهتمت حكومة المملكة العربية السعودية مشكورة بتنظيم الأوقاف فأصدرت نظـــام مجلـــس الأوقاف الأعلى بالمرسوم الملكي ذي الرقم ٣٥/ المؤرخ في ١٣٨٦/٧/١٨هـــ وفي عام ١٤١٤هـــ أصبحت وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد هي الجهة التي تنفذ سياسة الدولـــة في مجال الوقف وأوكلت الوزارة مهمة الإشراف على الأوقاف إلى (وكالة الوزارة لشـــئون الأوقـــاف، وحددت مهامها). وقد أولت حكومة المملكة العربية السعودية منذ قيامها على عهد الملـــك المؤســـس عبدالعزيز آل سعود – رحمه الله تعالى– عناية خاصة للحرمين الشريفين، وتكفلت بجميـــع متطلبـــات الحرمين (توسعة للمباني، وإنفاقا سخيا على جميع شئون الحرمين). وأنشأت لذلك إدارة خاصـــة:(إدارة شئون الحرمين الشريفين) ورصدت لها ميزانية خاصة في بنود ميزانية الدولة العامة. وما هـــذا المؤتمـــر المبارك إلا أثر من آثار اهتمام حكومة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله تعالى بالأوقاف.

وإذا كان الوقف الخيري قربة وبرا في الحياتين، فكيف إذا كان لبيت الله الحرام والحرم النبوي الشريف وضيوف الرحمن من الحجاج والعمار والزوار ؟ والتاريخ يثبت تسابق المسلمين (كما رأينا في بعض النماذج) من كل حدب وصوب للوقف للحرمين الشريفين، وإن المطالعات تفيد أنه ما من قطر من أقطار العالم الإسلامي إلا وفيه وقف لهما ولزوارهما، وأغلب الظن أن أكثر غلاتها لاتصل لأهداف الواقفين، فضلا عن وجود أوقاف كثيرة للحرمين الشريفين في العالم الإسلامي لا يستفاد منها وتفوت فرص استثمارها، من عقارات ومزارع وعمارات خربة أو صغيرة لا يمكن استثمارها دون تنمية أو تعمير، ومنها ما هو مغصوب أو مستغل لمصالح خاصة و لم نسمع منذ عهد بعيد عن ورود أي غلال لأوقاف الحرمين الشريفين.

استرجاع أوقاف الحرمين الشريفين والدوافع إلى ذلك:

إنه من الأهمية بمكان أن نعمل على استرجاع ما يمكن من أوقاف الحرمين الشريفين، وإني أتقدم إلى المسؤولين حفظهم الله بأن يكون لي شرف الإسهام في المطالبة بالاستفادة من أوقاف الحرمين الشريفين في العالم الإسلامي ويحفزنا إلى ذلك مايلي:

تنفيذ رغبة مؤسس المملكة العربية السعودية الملك عبدالعزيز آل سعود - يرحمه الله تعالى- بالمطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين بالطرق الممكنة المشروعة في أي جهة كانت.

العمل بنظام مجلس الأوقاف الأعلى الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم: م/٣٥ بتاريخ ١٣٨٦/٧/١٨ هـ حيث جاء في الفقرة -٣- من المادة الثالثة منه، وضع خطة عامة للتعرف على جميع الأوقاف الخيرية الموجودة خارج المملكة العربية السعودية باسم (الحرمين الشريفين) أو أي جهة وحصرها في سجلات نهائية، والحصول على الوثائق المثبتة لها، وتولي أمورها، والمطالبة بغلاتها طبقا لشروط الواقفين.

العمل على تنفيذ توصية ندوة"مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية"، التي عقدت بمكة المكرمة في ١٨-٢٠ من شوال ١٤٢٠هـ، والتي تنص على أن"تقوم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالتعاون مع مركز فقيه للأبحاث والتطوير بدراسة الاقتراح الذي تقدمت به أثناء حفل افتتاح الندوة بشأن أوقاف الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية والإفادة من أسلوب إدارة الأوقاف في الدول الأخرى"(أنظر ملحق ٣).

الأهداف:

وحرصا على تحقيق رغبات الواقفين – وهم في عالم البرزخ – في استمرار ما وقفوه طمعا في دوام أجر صدقاتهم حتى يلقوا ربهم، ورفعا للظلم عن حقوق أعظم المقدسات. أقترح أن يكون الهدف المطلوب تحقيقه هو:

"البحث عن أوقاف الحرمين الشريفين في جميع الدول الإسلامية وتنشيط دورها".

وهذا الهدف يمكن تحقيقه من خلال الوسائل التالية:

رصد البحوث والدراسات المنشورة حول أوقاف الحرمين والوثائق الوقفية المحققة والمنشورة.

تحديد الأوعية والمجموعات الأرشيفية التي توجد فيها وثائق أوقاف الحرمين.

عمل فهارس للوثائق بما يتناسب مع طبيعة كل مجموعة أرشيفية.

البحث عن أوقاف الحرمين المذكورة في الوثائق وغيرها في جميع الدول الإسلامية. وتطبيقها على أرض الواقع.

التعاون مع إدارات الأوقاف والجهات القضائية في الدول الإسلامية لرفع أيدي الغاصبين والكاتمين للأعيان الوقفية، وتوثيق ملكيتها للحرمين.

تنظيم سجلات بأعيان الأوقاف القائمة وأموالها وغلاتها.

الحصول على صور من الصكوك الوقفية لهذه الأوقاف.

تسليم نسخة من الصكوك والوثائق والسجلات لوزارة الأوقاف.

العمل على حفظ الوثائق الخاصة بالحرمين وصيانتها وترميمها في مظان وجودها.

تمكين الباحثين والدارسين من الاطلاع على وثائق أوقاف الحرمين في المملكة العربية السعودية والعمل على نشرها أسوة بالدول الأخرى.

التعاون على تحقيق الوثائق الهامة ونشرها.

التمويل:

وسوف يتكفل مركز فقيه للأبحاث والتطوير بمكة المكرمة بتمويل جميع مصاريف ونفقات البحث عن أوقاف الحرمين الشريفين حسبة لوجه الله تعالى، مع إمكان الاستفادة من قرار معالي وزير الأوقاف الذي يعطي عائدا ٥% من قيمة الوقف المحصل للإنفاق على العاملين في هذا المجال، وتغطية مصاريف البحث، وبدون أن يبقي أي عائد لمركز فقيه وما زاد على ذلك يخصص للبحث عن أوقاف أخرى، ولتحقيق الأغراض المذكورة أعلاه.

المـــراجـــع

١- إبراهيم، عبد اللطيف،

وثائق الوقف على الأماكن المقدسة، بحث منشور ضمن أعمال المؤتمر الدولي الأول (مصادر تـاريخ الجزيرة العربية المنعقد في جامعة الرياض في المملكة العربية السعودية، عام ١٣٧٧هـ، ١٩٧٩م، الكتاب الأول جـ ٢.

٢- أبو زهرة، محمد،

محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٧٢م.

٣- الأكوع، القاضي إسماعيل بن علي،

نماذج وتطبيقات تاريخية: كيف أدى الوقف دوره خلال التاريخ، ندوة أهمية الأوقاف الإسـلامية في عالم اليوم، لندن ١٩٩٦م.

٤- بن حموش، مصطفى أحمد،

بحث بعنوان (دائرة تخطيط المدن) ضمن أعمال ندوة الوقف الإسلامي (٦ - ٧ ديسـمبر ١٩٩٧م) المنعقدة في مدينة العين، في الإمارات العربية المتحدة، والتي نظمتها كلية الشريعة والقانون.

٥- البيومي، محمد علي فهيم،

مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة مـن ٩٢٣ - ١٢٢٠هـ / ١٥١٧ - ١٨٠٥م ط: ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م دار القاهرة للكتاب.

٦- التليلي، العجيلي،

أوقاف الحرمين الشريفين في البلاد التونسية (١٧٣١هـ - ١٨٨١م) منشورات مؤسسة التميمـي للبحث العلمي والمعلومات، زغوان - كانون الثاني ١٩٩٨م.

٧- الدقن، محمد،

كسوة الكعبة المعظمة عبر التاريخ، ط: ١، ١٤٠٦هـ.

٨- الدوري، عبد العزيز،

دور الوقف في التنمية، ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن ١٩٩٦م.

٩-رمضان، مصطفى محمد،

وثائق مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني ضمن أبحاث مؤتمر (مصادر تاريخ الجزيرة العربية) الكتاب الأول جـ ٢، جامعة الرياض ١٣٧٧هـ، ١٩٧٩م.

١٠- السباعي، أحمد،

تاريخ مكة، ط: ١٤١٩هـ.

١١- سنو، غسان منير،

الأوقاف في مدينة صيدا في النصف الأول من القرن التاسع عشر، دراسة مقدمة لندوة الوقف الإسلامي، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٦ ديسمبر ١٩٩٧م.

١٢- عطار،أحمد عبد الغفور،

الكعبة والكسوة منذ أربعة آلاف سنة حتى اليوم مكة المكرمة ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.

١٣- فقيه، عبد الرحمن عبد القادر،

الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مشكلات وحلول، ورقة عمل مقدمة لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، ١٨ من شوال ١٤٢٠هـ.

١٤- القحطاني، راشد سعد،

أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض ١٩٩٤م.

١٥- المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية،

ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن، ١٩٩٦م.

١٦- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الأوقاف في المملكة العربية السعودية، الرياض.

١٧- يوسف أحمد، مفتش الآثار العربية سابقاً

المحمل، مطبعة حجازي بالقاهرة، ١٣٥٦هـ/١٩٣٥م.

ملحـــق (١)

وثيقة أوقاف

السلطان الأشرف شعبان بن حسين

على الحرمين الشريفين

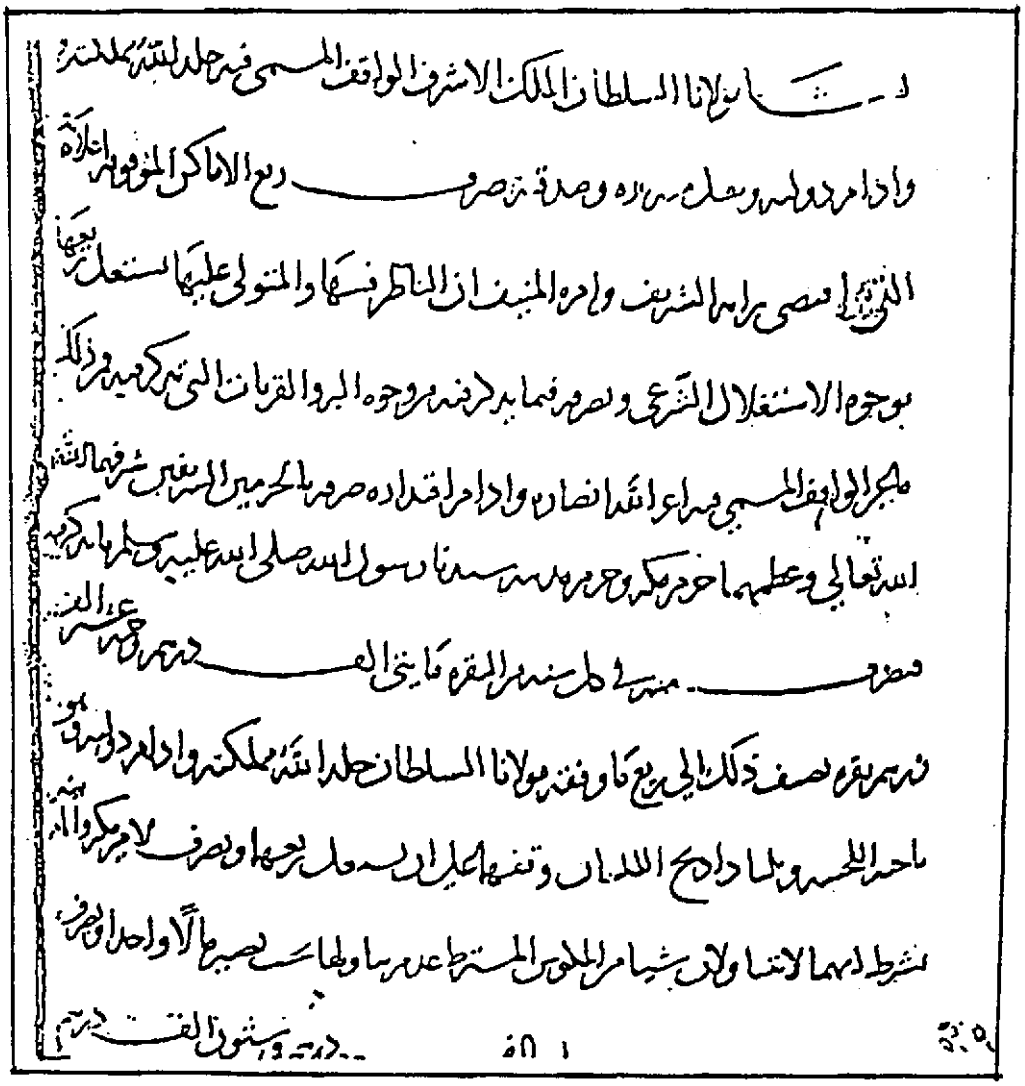

بداية الوثيقة

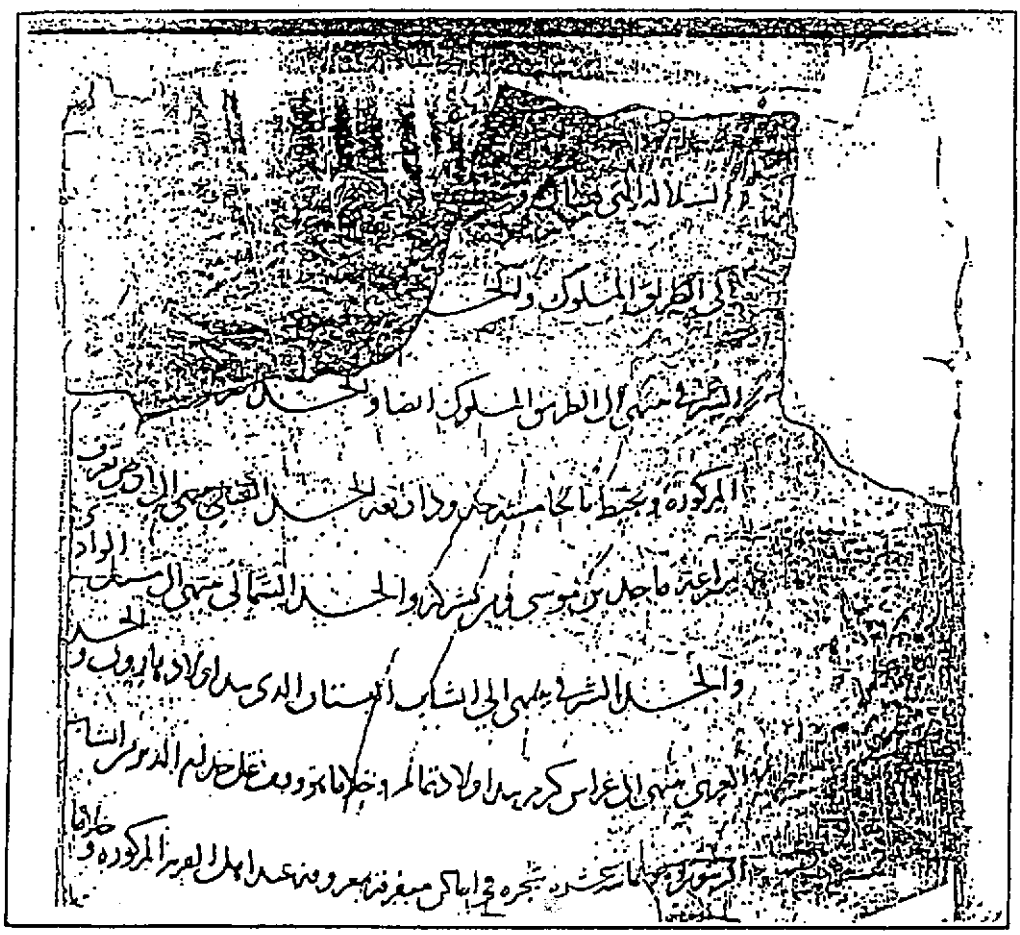

بداية توزيع ريع الوقف

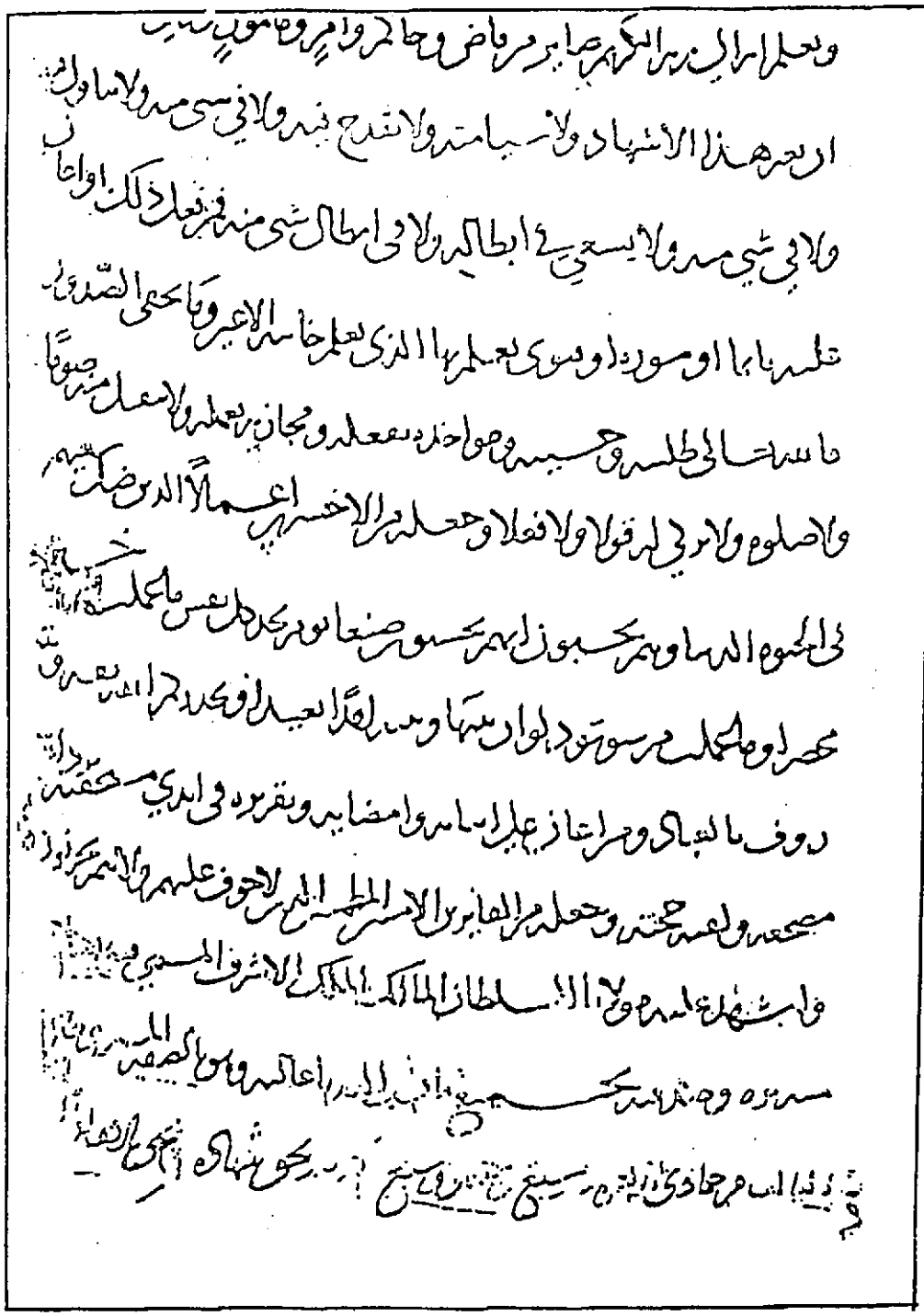

نهاية الوثيقة

ملحـــق (٢)

نظام جمعية المطالبة بأوقاف الحرمين

جريدة أم القرى

العدد ٣٨٥ - تاريخ ١٣٥٠/١٢/٢هـ

نظام

« جمعية المطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين »

المادة الاولى — تؤسس فى مكة المكرمة والمدينة المنورة جمعية تسمى « جمعية المطالبة بحقوق أوقاف الحرمين الشريفين »

المادة الثانية — مركز الجمعية فى المدينة يكون مركزاً لمركز الجمعية بمكة .

المادة الثالثة — غرض الجمعية خيرى محض ولا تتداخل فى السياسة مطلقاً .

المادة الرابعة — تبحث الجمعية بالطرق المشروعة عن أموال الاوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين وأملاكها فى أى جهة كانت .

المادة الخامسة — يجرى تنظيم كل ما تحصل عليه الجمعية من نتيجة درسها فى كل نوع من أنواع عثرى على نوع الوقف وجهته وبناء والجهات التى توجد بها أعيان الاوقاف والتى تستحصل غلالها منها برسم الخطط الفنية التى يستطاع مع تطبيقها الوصول الى الغاية المبتغى .

المادة السادسة — تقوم الجمعية بمجهود فعلى فى المطالبة والملاحقة بأموال الاوقاف وايصالها الى مستحقيها بالاشتراك مع مديرية الاوقاف وبدائرة التوزيع .

المادة السابعة — تقوم الجمعية بالمطالبة بحقوق الاوقاف وتنبيهها — سواء أكان ذلك عن طريق المرافعة بما يلزم لها من تعيين محامين أو إيفاد مندوبين من قبلها أو مخابرات البرقيات والجهات الشرعية فى الخارج أو ما الى معنى ذلك .

المادة الثامنة — الجمعية حق تشكيل فروع لها داخل المملكة طبق ما تقتضيه المصلحة وللزوم

المادة التاسعة — لعموم الراغبين حق الانضمام الى هذه الجمعية والاشتراك فيها بمبلغ لا يقل عن ريال واحد سنوياً كما يجوز لهيئة الجمعية قبول من يبدى لها مساعدة فى دخوله ممن يبدون الرغبة فى الانضمام الى الجمعية من سائر المسلمين .

المادة العاشرة — تجمع الجمعية العمومية لاول مرة برئاسة أكبر الاعضاء سناً وبعد ذلك برئاسة رئيس الجمعية أو من ينوب عنه فى كل سنة مرة واحدة بمكة المكرمة والمدينة فى شهر ذى القعدة بدعوة من هيئة الادارة أو بطلب عشرة أعضاء من الهيئة العمومية .

المادة الحادية عشرة — الهيئة العمومية تنتخب من بين أعضائها هيئة إدارية فى رأس كل سنة لتنوب عنها فى جميع أعمالها طيلة السنة .

المادة الثانية عشرة — تختار الجمعية العمومية فى الاعمال الآتية :

أ) الحساب المنتهى

ب) الاعمال التى قامت بها الهيئة الادارية والتى يرفعها الأعضاء اليها من قبل الهيئة العمومية .

ج) الاقتراحات المقدمة باسم الجمعية .

المادة الثالثة عشرة — تكون قرارات الجمعية العمومية صحيحة بالاكثرية الحاضرة على أن لا يقل ذلك من ثلثى أعضائها المؤلفة منهم .

نفقات الجمعية ومصاريفها

المادة الرابعة عشرة — الاموال التى تحتاج اليها الجمعية للمصروفات فى سبيل تحصيل المعلومات وارسال المبعوثين وتقديم المساعدين تتكون من التبرعات التى يتبرع بها المحسنون ومن مجموع بدل الاشتراك المفروض دفعه سنوياً من قبل أعضاء الجمعية الصندوق طبق المادة (٩) من هذا النظام .

المادة الخامسة عشرة — ترصد التبرعات والاشتراكات التى تقدم الى الجمعية فى سجل خاص بها .

المادة السادسة عشرة — تصدر الجمعية فى نهاية كل سنة بياناً عن جميع الاعمال التى قامت بها خلال تلك السنة وما دخل وانفق فيها .

المادة السابعة عشرة — تتألف هيئة الادارة من عشرة اعضاء تنتخبهم الهيئة العمومية والهيئة المنتخبة تنتخب من بين اعضائها رئيساً ونائباً وسكرتيراً وامينا الصندوق .

المادة الثامنة عشرة — تجتمع الهيئة الادارية فى الاسبوع مرة ولها ان تقرر اوقات الاجتماع وموالاته بربما عند الحاجة والضرورة .

المادة التاسعة عشرة — لا تكون قرارات الهيئة الادارية نافذة المفعول الا بالاكثرية المطلقة .

المادة العشرون — الهيئة الادارية تقوم بتنفيذ قرارات الجمعية العمومية ومن تقرر انابتها واحالتها الى الجمعية العمومية عند اجتماعها .

المادة الحادية والعشرون — تجمع الهيئة الادارية دائماً الجمعية العمومية بعد انتهاء كل سنة مالية لتقديم حسابها وتقرير مفصل عن جميع اعمالها وتقرير الحساب الخاص بالبريطل والانتقالات ثم يكون من تسعتين أحدهما فى عهدة امين الصندوق والاخرى فى عهدة رئيس هيئة الادارة ونائبه ويكون مرتباً على صحة حسابها من أكثرية الهيئة الادارية .

المادة الثانية والعشرون — الجمعية بحق مراجعة الدوائر ذات العلاقة فيما تحتاجه من ايضاحات ومطالبات وغير ذلك وعلى الدوائر المذكورة ان تبذل منتهى الجهد فى مساعدة هذه الجمعية وتسهيل امر سيرها .

ملحـــق (٣)

بيـان صـحـفـي يتضمن موافقة ندوة

مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية

على اقتراح الشيخ عبد الرحمن فقيه

بشأن أوقاف الحرمين

مركز فقيه للأبحاث والتطوير

الصحيفة : عكاظ
الموضوع: ندوة الوقف

الصفحة: ١ العدد: ١٤٢٢٨
اليوم الجمعة التاريخ ٢٢/٨/١٤٢٠هـ

اعادة النظر في نظام «المجلس» لمواكبة المستجدات

المشاركون في ندوة الأوقاف يشكرون الملك وسمو ولي العهد وسمو النائب الثاني

هاني الضياني (مكة المكرمة)

رفع المشاركون في احتفال ندوة «مكانة الوقف واثره في الدعوة والتنمية» عظيم شكرهم وتقديرهم لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز وصاحب السمو الملكي الامير عبدالله بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وقائد الحرس الوطني وصاحب السمو الملكي الامير سلطان بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام على ما تلقاه الاوقاف من عناية واهتمام.

كما رفعوا شكرهم وتقديرهم لصاحب السمو الملكي الامير عبدالمجيد بن عبدالعزيز امير منطقة مكة المكرمة على رعايته لندوة الوقف التي انعقدت بفندق الشهداء بالخاصة المقدسة خلال الفترة من ١٨ - ٢٠ شوال ١٤٢٠هـ واختتمت صباح يوم امس اعمالها بحضور معالي وزير الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ واصحاب الفضيلة العلماء وكلاء الوزارة وحشد من المهتمين.

وقد القى معالي الوزير كلمة نوه فيها بأهمية الاوقاف واستثمارها والعمل على تحويلها كوقف تنموي يساهم في اقامة المشاريع التنموية.

وأبان معاليه عزم الوزارة في اقامة عدد من المشاريع الوقفية العملاقة واعادة النظر في لوائح مجلس الاوقاف وفتح قنوات التعاون مع وزارة المعارف ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة والجمعيات الخيرية.

واكد معاليه في كلمته انه سيا ينبغي التنبه اليه ان هذه الاوعية العالية الدوقولة هي مؤسسة النقد في اوعية لا تستفيد منها مؤسسة النقد وهي متوافقة بموافقة المجلس الاعلى للاوقاف.

واعرب معاليه عن شكره وتقديره لاختياء مكة والتي بها اوعية وقفية كبيرة مؤكدا على اهمية التعاون مع الوزارة في التبليغ عن الاوقاف التي لا تلتقط فيها الشروط الواقفية.

هذا وقد خلصت الندوة الى عدد من التوصيات على النحو التالي:

- اولا: اعتبار كلمة صاحب السمو الملكي الامير عبدالمجيد بن عبدالعزيز آل سعود امير منطقة مكة المكرمة، وكلمة معالي وزير الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ في حفل افتتاح الندوة، وثيقتين من وثائق الندوة والافادة مما ورد فيهما من توجيهات.

- ثانيا: بيان فضل الوقف وحث الناس عليه والعمل على توسيع مجالات الوقف لكي تشمل جميع احتياجات المجتمع المسلم في هذا العصر من خلال الوسائل الدعوية والاعلامية المختلفة، والعمل على ايجاد صيغ ومجالات جديدة للوقف والتعريف بها، وحث الموسرين على الايقاف في المجالات العلمية والتعليمية والاعلامية والاجتماعية والصحية، وغيرها من المجالات.

- ثالثا: العناية بنشر ثمرات لجنة الدعوة من الرسائل والفتاوى وابراز دورهم في توجيه الناس وارشادهم في مجال الاوقاف. والثناء اثرهم في وقف الرافد على الدعوة الى توحيد الله، ونبذ الشرك والبدع ووسائلهما.

- رابعا: الاستمرار في تنظيم الندوات واللقاءات العلمية المتعلقة بالاوقاف بصفة دورية، واشراك المختصين من العلماء ورجال الاعمال والعاملين في مجال ادارة الاوقاف فيها.

- خامسا: العناية بابراز مكانة الوقف الشرعية، ودوره في بناء الحضارة الاسلامية.

- سادسا: الافادة من التراث العلمي المتحقق بالوقف الاسلامي، وذلك بجمع وفهرسة المصادر والمؤلفات والبحوث، ونشر ما يحقق الوعي بأهمية الوقف في حياة الامة.

- سابعا: ايجاد وحدة متخصصة في وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد تعنى بالابحاث والدراسات والمعلومات المتعلقة بالاوقاف، وتشجيع الباحثين والمهتمين بذلك.

- ثامنا: ايجاد مركز متخصص في وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد يعنى بالتعريف بالوقف وبوجه التنموي بالافادة من الوسائل الاعلامية والتقنية الحديثة في ذلك.

- تاسعا: قيام وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد بالتعاون مع مركز فقيه للابحاث والتطوير بدراسة الاقتراح الذي تقدم به مشكورا سعادة الشيخ عبدالرحمن بن عبدالقادر فقيه اثناء حفل افتتاح الندوة بشأن اوقاف الحرمين التي يقدر خارج المملكة العربية السعودية والافادة من اسلوب ادارة الاوقاف في الدول الاخرى.

- عاشرا: اعادة النظر في نظام مجلس الاوقاف الاعلى ولوائحه التنفيذية والعمل على تجديده ليواكب المستجدات والتنظيمات الحديثة.

- الحادي عشر: تطوير الاجهزة الادارية المعنية بالوقف والرفع من قدرات العاملين فيها، واستخدام الاساليب الحديثة في التوثيق والحصر والتسجيل والادارة والاستثمار، والافادة في ذلك من الخبرات الوقفية الناجحة التي حققت في الدول الاخرى.

- الثاني عشر: ايجاد اساليب تنظيمية تمكن من استيعاب التبرعات الوقفية الصغيرة، وتسهيل عملية اسهام الراغبين من افراد المجتمع فيها.

- الثالث عشر: نشر بحوث الندوة وتوصياتها ووضعها في موقع وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد على الشبكة الدولية للمعلومات «الانترنت».

- الرابع عشر: التأكيد على وكالة وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد لشؤون الاوقاف بمتابعة تنفيذ هذه التوصيات.

- الخامس عشر: رفع برقية شكر وتقدير الى مقام خادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي عهده الامين، وسمو النائب الثاني، وسمو امير منطقة مكة المكرمة حفظهم الله، على كريم عنايتهم بالاوقاف ورعايتهم لها وتطويرها وتنميتها وحرصهم على ان تؤدي رسالتها السامية.

ملحـــق (٤)

ويتضمن

أ) حجة شرعية صادرة عن محكمة مكة في توزيع الصرة التونسية على مستحقيها.

ب) بعض الأطراف الملكية الموزعة عليها صرة مكة لسنة ١٢٦١هـ- ١٨٤٥م.

مصدر الوثيقة: كتاب أوقاف الحرمين الشريفين في البلاد التونسية ١٧٣١-١٨٨١م

للدكتور التليلي العجيلي - كلية الآداب، منوبة، جامعة تونس الأولى

الوثيقة رقم 9

حجّة شرعية صادرة عن محكمة مكّة ؛ توزيع الصرّة التونسية على مستحقّيها *.

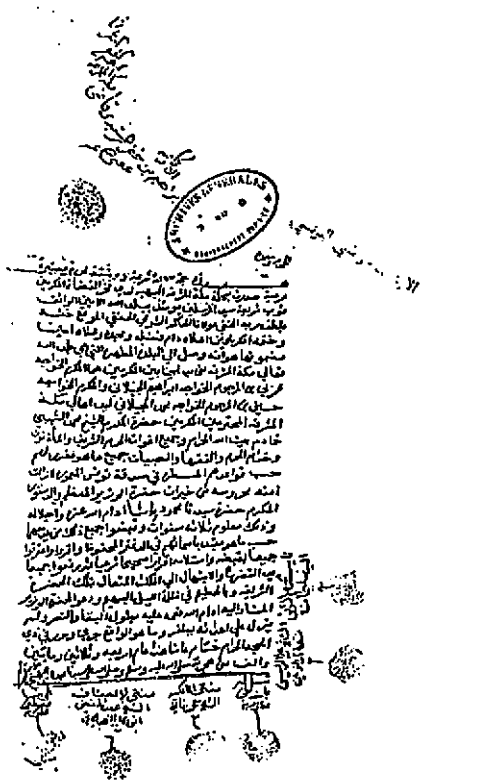

* ا. و. ك ، السلسلة التاريخية ، صندوق GS ، الملف 786 ، الوثيقة عدد 11 .

بعض الأطراف لكبة الموزّعة عليها صرّة مكّة لسنة 1261 هـ / 1845م*

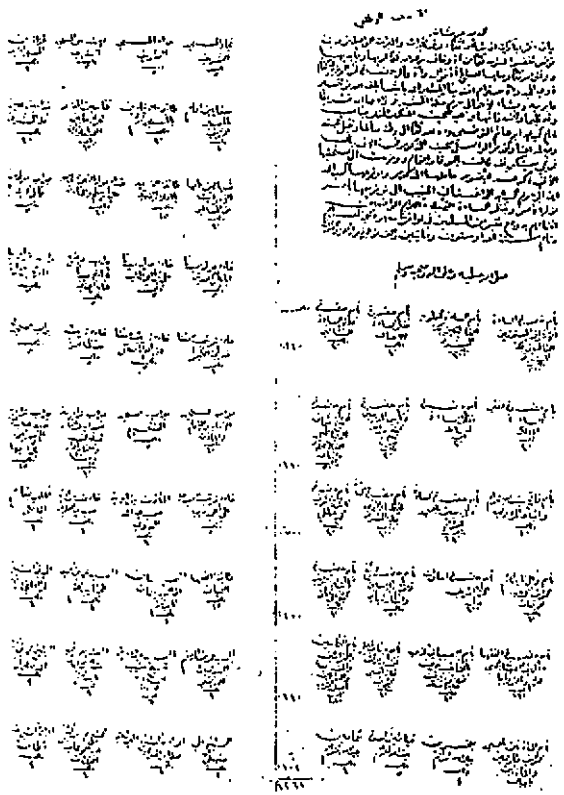

* ا. و. ك ، البقعة 2324 ، ص 1.

ملحـــق (٥)

حجة تاريخها ٢٧/شوال ١٠٦٨هـ بصرة وقف برسباي على أغوات الحرم المكي تحت رقم ٢٠٥٦/٢٠٤٩/١ج

المصدر: مخصصات الحرمين الشريفين

في مصر إبان العهد العثماني

د./ محمد على فهيم البيومي

١٤٢١-٢٠٠١م

حجة تاريخها سابع عشرين شوال ثمان وستين وألف سنة ١٠٦٨
بصرة وقف برسباى على أغوات الحرم المكى
تحت رقم ١/٢٠٤٩/٢٠٥٦ ج
سبب تحريره

هو أن سيدنا ومولانا شيخ الإسلام صدر العلماء العظام جمال القضاة والحكام الناظر فى الأحكام الشرعية قايم مقام بمصر المحمية الموقع خطة الكريم أعلاه أدام الله تعالى علاهَ ، آمين .

أشهد على نفسه قدوة الأمرا الكرام عمدة الكبر الفخام المقر الكريم العالى والكوكب المنير المتلالى الأمير قيطاس بيك أمير اللوا الشريف السلطانى بمصر المحروسة وأمير ركب الحاج الشريف المصرى المتوجه سنة تاريخه كتب الله سلامته آمين . شهودهْ الإشهاد الشرعى وهو بأكمل الأوصاف المعتبرة شرعًا أنه تسلم ووصل إليه من وقف المرحوم الملك الأشرف برسباى طاب ثراه فخر الخواص المقربين عمدة الأغوات المعتبرين مصطفى أغا دار السعادة دام مجده مبلغًا قدره ما يعدل من الأنصاف العددية ثلاثون ألف نصف فضة ليوصل ذلك أمير الحاج المشار إليه لمن له ولاية قبضة وتسليمه بمكة المشرفة خاصة شرفها الله تعالى إلى يوم الدين وعليه الخروج من عهدة ذلك وإحضار ما يشهد له بوصوله على العادة فى ذلك عن واجب سنة تاريخه وهى سنة ثمان وستين وألف ذلك بمناولة القضاة المعتبرين الأوحدين نور الدين على مباشر الحاج الشريف والوجيه الكبير والحاج سالم الصراف بخدمة أمير الحاج المشار إليه وعلى يدهما ومباشرتهما لعدد ذلك قبضا وتسلما شرعيين بتمام ذلك وكماله باعترافه بذلك بشهوده إعتراف الشرعى وثبت الإشهاد بذلك لدى مولانا الحاكم المشار إليه بشهادة شهوده شرعيا وبه شهد فى سابع عشرين شوال سنة ثمان وستين وألف وحسبنا الله ونعم الوكيل .